

قرار وزاري
رقم ٢٧٢١ لسنة ٢٠٠٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي
بعد الإطلاع علي قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة
له؛
وعلي مذكرة رئيس مركز البحوث الزراعية بتاريخ ٢٠٠٤/٩/١٩؛

قرر

مادة ١- حظر استخدام المضادات الحيوية كمنشطات نمو في علائق الحيوان والدواجن
والأسماك .
مادة ٢- ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخه نشره .
صدر في ٢٠٠٤/١٠/٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي
مهندس / أحمد عبد المنعم الليثي